

شرح بداية المجتهد {}657{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

كتاب العتق هذا ايها الاخوة هو كتاب العتق. وهذا ايضا لو اردنا ان نقف في مقدمته لاحتجنا الى عدة دروس لان امر العتق كثير منكم يعلم ما حصل فيه وكيف ان اعداء الاسلام استغلوا ذلك؟ وحاولوا ان يطعنوا في الاسلام عن طريق هذا ونسوا او تناسوا بان هذا الرق كان موجودا - [00:00:02](#)

وقبل ان ندخل في الكلام عن ذلك ونبين فضيلة العتق وما موقف الاسلام منه وكيف كان الاسلام يحض ولا اعتاق الرقاب نود ان نعرف ما معنى العتق في اللغة العتق في اللغة هو الخلاص - [00:00:26](#)
اذا هو الخلاص فكل شيء يخلص منه يقال له خلاص. اذا العتق معناه في اللغة الخروس. فالذي يعتق انسانا خلصه من الرق الى ان تجد ان المعنى اللغوي له ارتباط بالمعنى الاصطلاحي. واما المعنى الاصطلاحي الفقهي فهو عتق - [00:00:43](#)
الرفيق وتخريصهم من الرقة اذا تعريفه امر سهل. هناك وهنا بالمعنى الاصطلاحي تحريف الرفيق من الرق. اذا هو وتخريصهم من الرقة اذا هو عتق الرخي اي المعنى الاصطلاحي وتخريصهم من الرق. اذا فيه تخليص في المعنى الاصطلاحي وفي المعنى - [00:01:05](#)
اللغوي هذا هو المعنى ولذلك تعلمون ما معنى تسمية البيت بالبيت العتيق؟ اذا ولذلك يقال عتاق الطير وعتاق الغيل لان القصد من ذلك هي الخلاصة او التخليص اذا ما هو العتق - [00:01:33](#)

قلعتك لا شك انه جاء ذكره في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونجد ان الله سبحانه وتعالى عندما عرض لعبادته ولبر الوالدين في قوله تعالى واعبدوا الله ولا - [00:01:53](#)
به شيئا وبالوالدين احسانا وبذو القربى واليتامى ذكر اولئك الى ان قالوا وابن السبيل وما ايمانكم اذا الله سبحانه وتعالى دعا الى عبادته والى بر الوالدين والى الاحسان الى الوالدين. والى الاقارب والى الجار بالجم والصاحب بالجنب وابن السبيل واليتيم والمسكين - [00:02:11](#)

ثم قال وابن السبيل وما ملكتم ايمانكم ان للاسلام دعا الى الاحسان الى ماذا؟ الى الرفيق. والاحسان اليهما يكون بعتق رقابهما. والله تعالى يقول وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء - [00:02:37](#)
والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس. والله يحب المحسنين. ولا شك ان عتاق الرقيب الرفيق انما هو من الاحسان. والله سبحانه وتعالى رغب بالاحسان. والاحسان قد عرفتموه في حديث جبريل ركن واحد وهو ان تعبد الله - [00:03:02](#)
الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك. هذا فيما يتعلق بعبادة الله. واما بالنسبة للمخلوقين فالله تعالى يقول واحسن ان الله يحب المحسنين اذا وايضا فيما جاء ذكر الرفيق ايضا في سورة المجادلة. والذين يظاهرون منكم - [00:03:22](#)
والذين يظاهرون بالنساء فتحرير رقبة من قبل ان يتماسوا اذا الله تعالى يقول والذين يظاهرون من نساءهم الى ان قال فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى قبل في اول الايات قال يظاهرنكم من نساء ثم قال في الاية الاخرى والذين يظاهرون من نساءهم فقال بعد ذلك فتحرير رقبة - [00:03:45](#)

وقال في سورة البلد فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ولقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم على عتاق الرقيب وبين

فضيلة ذلك ومكانته وما اعد الله سبحانه وتعالى لمن يعتق رقبة في سبيل الله - [00:04:11](#)

يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مؤمنة وفي رواية من اعتق رقبة مسلمة. وانتم تعلمون بان الايمان اذا انفرد دخل فيه الاسلام. وكذلك اذا ذكر اسلام ولم يذكر معه الايمان فانه يدخل فيه. اما اذا اجتمعا فانهما يفتقران كما في حديث جبريل عندما جاء الى - [00:04:31](#)

الله صلى الله عليه وسلم يسأله اذا الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل ارب منها اربا منه من النار. وفي بعض الروايات اعتق عضوا منها عضوا منه من النار. والمراد بالارب الاعضاء ثم جاء - [00:04:57](#)

ذلك حتى انه لتعتق اليد باليد. والرجل بالرجل والفرج بالفرج فما اعظم ذلك اليس هذا غاية في الدعوة الى اعتاق الرقاب؟ وتحريرهم وفك قيودهم وفي ذلك ايضا دفعا للمسلمين بان يتسابقوا الى فعل الخيرات. لان الله تعالى يقول فاستبقوا الخيرات. ويقول وسارعوا الى مغفرة - [00:05:20](#)

ربكم سارعوا الى مغفرة من ربكم وايضا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم من اعتق رجلا مسلما كان فكاكا له من النار. من اعتق رجلا مسلما كان له من النار - [00:05:51](#)

اذا عتق الرقبة يكون فكاكا للمعتق من النار هذا العتق ايها الاخوة كان موجودا في الامم السابقة فقد اشتهر وجوده في اليونان وفي الرومان وعند اليهود. لكن كيف كان يعامل الرقيق؟ كانوا يعاملونه في ازدراء - [00:06:10](#)

السادة وهناك العبيد وترى فجوة كبيرة بين السيد وبين عبده. فهو ان نظر اليه نظره ازدراء. واحتقار وذل وعدم احترام وتقدير. وانما كانوا يعتبرونهم كسلا. لا يرون لهم قيمة ولا مكانة - [00:06:30](#)

فلما جاء الاسلام ماذا شرع عتق الرقاب؟ ونادى بذلك ودعا اليه. فنجد انه دعا الى عتق الرقبة في وفي كفارة اليمين وفي كفارة الظهار وفي كفارة الجماع في رمضان. وقال رسول الله صلى الله عليه - [00:06:53](#)

عليه وسلم ثلاثة لهم اجران. يعني يجمع كل واحد منهما اجران. رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد صلى الله عليه وسلم. هذا له اجران لانه امن بنبيه. ولما جاء محمد - [00:07:16](#)

ابن عبد الله كان من المؤمنين به عليه الصلاة والسلام والعبد المملوك ادى حق الله سبحانه وتعالى وحق مولاه. ايضا هذا له اجران. لانه ادى حق الله وتعالى فعبدته واطاعه وادى ما عليه من الحقوق تجاه سيده لانه جاء التحذير ايضا - [00:07:35](#)

من الخروج على السيد ثم جاء ايها الاخوة النوع الثالث فقال عليه الصلاة والسلام ورجل كانت له امة فادبها فاحسن تأديبها. وعلمها فاحسن تعليمها. انظروا ثم اطلقها فتزوجها فلا هو اجرها. وهذا الحديث والسابق حديثان متفق عليه - [00:08:00](#)

ما اعظم هذا الاجر ايها الاخوة. رجل كانت له امة عنده جارية مملوكة فعلمها. فهو يثاب على ذلك لانه اخذ بيدها الى طريق النور. ارشدها دلها على طريق الخير علمها ولم يكتفي بذلك فاحسن تعليمه - [00:08:27](#)

او ادبها اولا فاحسن تأديبه. هيأها فلما هيأها فاصبحت مؤدبة اصبحت صالحة لان تتعلم ثم انه علمها وعلمها ما ينفعها كان نعم التعليم بانه احسن تعليمه ثم اضاف الى ذلك ان اعتقها - [00:08:48](#)

وهذا محل الشاهد وبعد ان اعتقها تزوجها وايضا ايها الاخوة نحن نعلم بان في الاسلام مقياسا واحدا هو الذي يميز بين الناس اما فيما مضى فهناك النسب وهناك العلو في الدرجة. وهناك المال وهناك الى غير ذلك ايضا وهناك اعتبار اللون - [00:09:12](#)

الاجناس والقوميات. اما الاسلام فقد قضى على ذلك كله. يقول الله سبحانه وتعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من واثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. وكما في الحديث كلکم لادم وادم من تراب - [00:09:42](#)

انا خلقناكم من ذكر واثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم هذا ايها الاخوة هو المقياس في هذه الشريعة الاسلامية. فالمقياس بين الناس الناس ترتفع درجاتهم ومكاناته عندما يتقون الله سبحانه وتعالى. فالتقوى هي المعيار الدقيق في هذه الشريعة الاسلامية - [00:10:03](#)

فلا ينفع الانسان نسبه ولا مكانة ولا ماله ولا جاهه اذا خرج عن تقوى الله سبحانه وتعالى اما لو كان عبدا مملوكا مهما كان فمهما كان حقيرا في اعين الناس - [00:10:30](#)

رب اشعث اغطل لو اقسام على الله تعالى لابره فما دام انه متق لله سبحانه وتعالى فهو يأتي في الدرجات لولا حق وان نظر الناس اليه نظرة احتقار او نظرة ازدراء او تقليل - [00:10:48](#)

فان ذلك لا يضره ما دام ان الله تعالى قد رضي عنه سبحانه وتعالى ولذلك وجدنا ان السعيد في هذه الحياة الدنيا هو من يهتدي بهدي الله. هو من يكون متبعا لرسول الله صلى الله عليه - [00:11:07](#)

عليه وسلم يقول الله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم. والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواوى. يقول سبحانه وتعالى فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى - [00:11:24](#)

ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى. قال ربي لما حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك اتتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى اذا هذا الدين العظيم. هذا الدين الحنيف ملة ابيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين. الذي اكمل الله سبحانه وتعالى به بعبثة - [00:11:42](#)

محمد صلى الله عليه وسلم فلم يمت الا وقد اكمل الله به الدين واتم النعمة ورضي لنا هذا الدين ورضي لنا هذا هو دين الاسلام. كيف نظم الرقيق؟ دعا الى الاعتاق حض على ذلك. رغب فيه فنقل هؤلاء - [00:12:09](#)

من حالة الذل من حالة الاحتقار من حالة الازدراء منعت من اعتذارهم اعضاء منبوذين في المجتمع الى اعضاء صالحين يعملون ولهم مكانتكم اخوانكم خوالكم. نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرمهم. كان ابو ذر - [00:12:31](#)

الله عنه اذا لبس حلة البس مولاه مثلها. حتى ماذا يكون مساويا له؟ انظروا كيف كان الصحابة يعاملون نادى مواليه. يجعله في درجته في لبسه. فلا يريد ان يظهر بمظهر هو اقل منه - [00:12:56](#)

حتى يحس بكرامته لقيمته. وتعلمون كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعامل الموالى. كيف كان لهم في الكلام كيف كان يرق لهم كيف كان يحترمهم. وكيف كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكيف كان - [00:13:15](#)

يتعاملون معهم في تلك العصور التي يوجد فيها الرقيق. اما الذين يغمدون الاسلام ويلمزون وبان انه دين استعباد ودين علو وبانه يستعبد البشر نسوا كيف كان يعامل هذا الانسان اصبح الاسلام يعامله فانه يرغب حتى حرر الرقاب - [00:13:35](#)

اذا هذا الاسلام جاء ليجعل الناس كلهم سواسية كاسنان المشط لا يفضل احد احدا ولا يسبق احد احدا الا بطاعة الله سبحانه وتعالى. فان اتقيت الله سبحانه وتعالى غيرك فانت المقدم في هذا الدين. وانت صاحب المرتبة العليا وصاحب المقام الاعلى فيها - [00:14:02](#)

هذه الشريعة هذه الشريعة السمحة التي قامت على العدل. لانها جاءت لتنشر الفظيلة بين الناس لتنشر العدل بينهم جاءت شاملة لكل ما فيه مصالح الناس فانت ترى المؤمنين مهما اختلفت الوانهم وجنسياتهم ولغاتهم كلهم يتجهون في صلواتهم الى قبلة واحدة - [00:14:28](#)

وكلهم يؤدون هذه الصلاة. وكلهم يؤدون شعيرة الحج. وكلهم يأتون من كل حد و صوب لاداء هذه غريبة وكلهم يصومون لله سبحانه وتعالى وكلهم يلتقون حول راية لا اله الا الله محمد - [00:14:55](#)

رسول الله هذا ايها الاخوة هو دين الاسلام. ومن بيتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين اذا بالنسبة للعتق او بالنسبة للرقيب الاسلام كان منهجه - [00:15:16](#)

ان يدعو الى عتق الرقاب الى تخليصها ولذلك من اعتق جزءا له في عبد فانه يسري الى ناصب الآخر ويعتقه ويقوم عليه ان كان ذا مال وان لم يكن ذا مال فان هناك ما يعرف بالسعاية يستصحى العبد حتى يجمع - [00:15:33](#)

المال فيخلص نفسه وكان الصحابة رضي الله عنهم يتسابقون في ذلك. وكان رسول الله يراغبهم في ذلك الامر ويدعوهم اليه. قال حظهم عليه وتعلمون كم اعتق ابو بكر من الرقاب. وكذلك غيره من الصحابة. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم - [00:15:56](#)

قال رحمه الله تعالى والنظر في هذا الكتاب فيمن يصح عتقه ومن لا يصح ومن يلزمه ومن لا يلزمه اعني بالشرع. وفي الفاظ العتق وفي الايمان به نحن عرفنا ان العتق مشروع في كتاب الله عز وجل هو في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واجمع العلماء على فضيلته - [00:16:19](#)

وانه قربة من القرب التي يتقرب بها العبد الى الله سبحانه وتعالى. وانه طريق وسبيل لنجاة الموت من نار جهنم فانه يكون فكاكاً له من تلك النار وان الله تعالى ايضا ينجيهِ يخلصه من تلك النار عضوا بعض. فكما انه خلص هذا - [00:16:45](#)

فان الله سبحانه وتعالى ايضا يخلصه من عذاب جهنم عضوا فعظوا. كما جاء في بعض الاحاديث وفي بعضها منه قرب منه ارضا منه اي هذا الذي اعتقت اعطاه كذلك يعتق الله سبحانه وتعالى اعطاءك من نار جهنم - [00:17:11](#)

فهل هناك ايها الاخوة فضيلة اعلى من هذه الفضيلة هل هناك ترغيب في الرق اكثر من ذلك؟ الله سبحانه وتعالى عندما ذكر من هم بحاجة الى الاحسان لم ينسوا وتعالى ماذا - [00:17:33](#)

هؤلاء الرقيق وابن السبيل فلا تنسى ايضا ان تحسن الى اخيك - [00:17:50](#)

المؤمن هذا الذي هو بحاجة الى الرق ولا شك ان في تخليصك في تخليصك له هو عتق لك ايضا من نار جهنم. والله تعالى يقول فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة وجاءت احاديث كثيرة تحض ايضا على عتق الرقيق وايضا اجمع - [00:18:08](#)

العلماء على ان يتاق الرقيب قربة يتاق الرقيب قربة وطاعة لله سبحانه وتعالى وانه مما ينبغي ان فهل بعد هذا الحظ وبعد هذا الترغيب وبعد هذه المسابقة والاستباق في وهل بعد ذلك شيء ان يقال بان الاسلام يستعدهم؟ لا ان الاسلام هو الذي خلصهم - [00:18:34](#)

هو الذي رفع من شأنهم هو الذي وضعهم في المكانة العليا فالغى كل الفوارق وجعل فارقا واحدا هو فارق التقوى انا عند الله اتقاكم والرسول صلى الله عليه وسلم يقول ليس منا من دعا الى صبية. وقال دعوها فانها منتنة - [00:19:04](#)

وهذا هو منهج ايها الاخوة. والاسلام بحاجة الى ان ينقل الى غير المسلمين. ينقل اليهم غظ كما جاء في هذا الكتاب العزيز. كما جاء فيما صح في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما كان ينقله الصحابة - [00:19:29](#)

رضي الله عنهم فالاسلام لم يتغير ولم يتبدل. فمع مرور السنين ومع مرور الدهور ومع فهذا هو دين الله سبحانه وتعالى. هذا هو كتاب الله لا يزال بين ايدينا رضا ثريا هو حبل الله المتين في - [00:19:49](#)

السعادة فيه الاستقامة من تمسك به هدي الى صراط مستقيم وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان نطبقه في انفسنا. وان ندعو الى الايمان كما دعا اسلافنا. فاذا - [00:20:09](#)

لا دعوا الى امر رآه المدعو موجودا في افعالهم وفي اقوالهم. اذا قال احدهم قولا نظر اليه فوجد انه اسرع الناس اليه. فلا يمنعه مانع من ان يندفع حتى دخل الناس في ديننا افواجا - [00:20:25](#)

ولذلك يقول الله تعالى لما تقولون ما اذا ايها الاخوة اننا بحاجة الى ان نكون حكماء في دعوتنا ولا شك ان القرآن العظيم قد رسم لنا الطريق السوي فيما يتعلق بالدعوة ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن - [00:20:45](#)

ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين. قل هذه سبيلي في قصة يوسف عليه السلام. يقول الله تعالى لنبيه بعد ان ذكر ما يتعلق بقصة يوسف كل هذه سبيلي. هذه هي طريقتي وهذا هو منهجي ادعو الى الله على بصيرة على علم - [00:21:11](#)

انا ومن اتبعني ما قال انا انا ومن اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين لا شك اننا لو دعونا الناس الى الاسلام ونقلناه كما جاء في كتاب الله عز وجل بحكمة بروية عن طريق علم ودراية - [00:21:35](#)

وحبنا الناس فيه فلا شك ان الناس سيقبلون على الاسلام كما اقبل عليه من سبقوه فلقد وجد العتاد في كل زمان ووجد المعارضون وانتم تعلمون بان هذا الدين خرج اين؟ ما خرج في - [00:21:54](#)

صالحة وانما خرج في بيئة تموج وتمرج بالفتن كان يخيم عليها الشرك وتسيطر عليها الضلالات وتثور بينها الحروب لاتفه الاسباب ويتسلط القوي على الضعيف. فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المجتمع الذي يتقلب من ضلالة الى ضلالة. فبدأ يدعو الناس - [00:22:13](#)

ومكث عشر سنوات يضع اسس هذه العقيدة. ويرسيها ويقويها في النفوس ويغرسها. ثم بعد ذلك بدأت تلکم الاحكام التي نقلت الناس من الحالة من حالة الى حالة. والذين القوا افندتهم وابصارهم - [00:22:40](#)

واصفوا اليه بقلوبهم لا شك انهم استجابوا لماذا سارع ابو بكر رضي الله عنه الى الاستجابة لدين الله لان قلبه قد لقي وعلي بن ابي طالب وخديجة وجمع من الصحابة رضي الله عنهم لان نفوسهم قد زكيت وطهورهم قد - [00:23:03](#)

طهرت وقلوبهم قد طهرت وكانت نفوسهم صافية نقية. فلما جهل الضياء هذا النور اقبلوا اليه دفعوا فاستجابوا له اما الذين عارضوا فهناك اسباب دفعتهم هذا الاسلام قد ستكون لها الهيمنة والسلطة - [00:23:26](#)

تغيروا ما كانوا عليك اذا وقفوا مع انهم يعلمون بانه الحق. وخير دليل على ذلك ان المشركين كانوا يتعاهدون. ويوصي بعضهم بعضا بالا يستمعوا الى هذا القرآن لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغضبون. لانهم يعلمون بانهم اذا استمعوا اليه سيستولي على انذارهم - [00:23:49](#)

ويستولي على نفوسهم لان اعلاه مثير مثير واسفله مغدق وانه يعلو ولا يولى عليه. ولذلك كانوا يتعاهدون ويتوعدون ثم يتسللون ليأتوا يستمعوا لهذا القرآن ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوى. واذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن. فلما حضروه قالوا - [00:24:15](#)

اذا هذا القرآن ايها الاخوة اذا استمع اليه الانسان بقلب صار لا شك انه يستولي على قلبه. يستولي على جوارحه لا شك انه يترك اثرا في ذلك. وهكذا كان المشير - [00:24:41](#)

يتعاهدون لكنهم ما كانوا يستطيعون ان يتفاعلوا عن جرس القرآن وعن تأثيره بل كانوا يقبلون اليه خفية في انه وجدوا فيهما لم يجدوا في غيره واستمعوا الى ما لم يستمعوا لغيره والله تحده من يأتوا بمثله فعجزوا ان يأتوا بعشر سور فعجزوا - [00:24:59](#)

اتحده ان يأتوا بسورة من مثله فعجزوا عن ذلك كله. ما عنهم ماذا؟ هم اساطير البلاغة. وهم روادها اهل اللغة ولا يشق لهم غبار في ذلك وهذا القرآن نزل بماذا؟ بلغتهم. ومع ذلك وقفوا مشدوهين - [00:25:23](#)

عجزوا عن من يحاكون ذلك القراب. ولذلك لما سئل حسان رضي الله عنه لماذا ضعف شعره في الاسلام او لماذا كان شعره في الجاهلية اقوى منه في الاسلام بين بان الاسلام يدعو الى الصدق - [00:25:43](#)

وان الشعر يدعو او يحتاج الى الكذب. ثم كما قال بعض العلماء انبهر امام هيئة القرآن. لان الانسان دائما اذا وجد امامه ما هو اكبر منه وما يفوقه يحس بالنقص والقصور. فتأتي آيات القرآن وسوره فتفرع - [00:26:04](#)

دراسات قلبه وتديق سمعه فلا شك ان هذه امور مهما ارتفعت بلاغة الانسان لا يستطيع ان يصل اليه. لان هذا هو كلام الله سبحانه وتعالى. الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه - [00:26:24](#)

هذه حكيمة حميد قال رحمه الله تعالى والنظر في هذا الكتاب في من يصح عتق ومن لا يصح ومن يلزمه ومن لا يلزمه اعني بالشرع وفي الفاظ العتق وفي الايمان به وفي احكامه وفي الشروط الواقعة - [00:26:41](#)

وفي احكامه وفي الشروط الواقعة به ونحن فان يعني ليست الايمان الايمان. نعم. قال وفي وفي الفاظ العتق وفي الايمان به. وفي احكامه وفي الشروط الواقعة فيه. ونحن فانما نذكر من هذه الابواب ما فيها من المسائل المشهورة. التي يتعلق اكثرها - [00:27:02](#)

قال رحمه الله يتعلق اكثرها بالمسموع هو هذا المؤلف كان وضع له منهجا وبين بان هذه المأساة التي يدرسها ما نطق به النص او ما هو قريب من النص ما نطق به النص هو المسموع او ما هو قريبه من النص اذا هو يأخذ بالنص او الظاهر - [00:27:27](#)

اما الجزئيات والتخريجات فلا يعرفونها قال رحمه الله فاما من يصح عتقه فانهم اجمعوا على انه يصح عتق المالك التام الملك. يعني من الذي يصح عقده هو البالغ العاقل الرشيد - [00:27:47](#)

ولا يشترط الاسلام ايضا في هذه الحالة. بل كما مر بنا الذمي يعتق وحتى الحربي على خلاف فيه. اذا في المعتقد ان يكون كامل الملك كما ذكر المؤلف ان يكون مالكا لهذه الرقبة ليس من حقه ان يعتق رقبة غيره - [00:28:06](#)

لكن نعم اذا كانت هناك رقبة مشتركة فانه يعتق ما يخصه ثم يسري بعد ذلك الى ماذا؟ الى نصيب شريكه او الى نصيب شركائه. فانه

يقوم ويدفع لهم ذلك ان كان موسرا. فان عجز عن - 00:28:26

يستسعى العبد ثم بعد ذلك يحرر نفسه قال فانهم اجمعوا على ان على انه يصح عتق المالك التام الملك الصحيح الرشيد القوي الجسم الغني غير العديم التام الملك يعني ان يكون مالكا لذلك ملكا صحيحا - 00:28:43

وان يكون رشيدا لا يكون محجورا عليه. والا يكون بمعنى رشيدا لا يكون سفيها حجر عليه. والا يكون ايضا محجورا عليه لمصلحته الغرماء والا يكون عديما يعني فقره يعني يعني من شدة الفقر التصق بالتراب وقد مر بنا ان الرسول صلى الله عليه في - 00:29:03 في حديث عمران ابن حصين الذي اعتق ستة ابد لا يملك سواهم. فان الرسول صلى الله عليه وسلم جزاهم فاعتق اثنين وارق البقية. نعم قال المصنف رحمه الله واختلفوا في عتق من احاط الدين بماله وفي عتق المريض وحكمه - 00:29:23

قال فاما من احاط الدين بماله عرفتم من احاط الدين بماله يعني عنده مال ولكن عليه ديننا يحيط بماله بحيث انه لو وفى الغرماء لا يبقى عنده شيء يصبح صفر اليدين - 00:29:45

فهل له ان يعتق هؤلاء العديد الذين عنده لاننا رأينا الحظ على اعتاقهم او لا لان القضية ايها الاخوة تقابلها احيانا قضية اعظم منها. يعني الدين له خطورة. وهو حق للعباد فعلى الانسان ان يتخلص من حقوق - 00:30:01

ثم بعد ذلك يفعل الخير بالنسبة لاعمال البر ونحوها نعم قال فان العلماء اختلفوا في جواز عتقه فقال اكثر اهل المدينة مالك وغيره لا يجوز ذلك وهو ايضا وهو احمد ايضا - 00:30:18

الائمة انقسموا الى قسمين فريق يمنع ذلك وهما الامامان مالك واحمد والفريق الاخر يجيز وهما الامامان الشافعي وابو حنيفة قال وبه قال الاوزاعي والليث وقال فقهاء العراق وذلك جائز حتى يحجر عليه الحاكم. يعني فقهاء العراق اشم من ان يقول ماذا؟ الحنفية لكنهم داخلون - 00:30:38

وما هو قول الشافعي وهو نص على قول الشافعي لكنه اخره وذلك عند من يرى التحجير منهم وقد يتخرج عن مالك في ذلك الجواز على ما روي عنه في الرهن انه يجوز - 00:31:03

اذا الذي نقل عن مالك هو المنع لكن هناك ما يعرف بالتخريج يعني تخريج مسائل على اصول ما له. وقد مر في الرهن شيء ممكن ان فرج على ما ورد في الرهان فيقال ويجوز ذلك على اصول ما لك. لكن الذي نقل عنه هو المنع - 00:31:18

قال وقد تخرج عن مالك في ذلك الجواز قياسا على ما روي عنه بالرهن انه يجوز وان احاط الدين بمال الراهن ما لم يحجر عليه الحاكم قال وعمدة من منع عتقه ان ماله في تلك الحال اي قصده في بيع الرهن هناك. نعم - 00:31:37

وعمدة من منع عتقه ان ماله في تلك الحال مستحق للغرباء. نعم. يعني هذا المال الذي عنده احاط به الدين فلا يعتبر لانه لو وفق الحقوق لما بقي عنده شيء - 00:31:57

فليس له ان يخرج منه شيئا بغير عوض وهي العلة التي بها يحجر الحاكم عليه التصرف يعني اذا رفع الغرماء يعني اذا اشتكى اصحاب الحقوق هذا المدين من اداهم حقوقهم ورفعوا الى الحاكم فالحاكم وحينئذ يحظر عليه - 00:32:11

قال والاحكام يجب ان توجد مع وجود عللها وتحجير الحاكم ليس بعللة. وانما هو حكم واجب من تعليل الذين يجيزون ذلك. الذين يجيزون له ان يعتق حتى وان احاطة دين يقولون الحاكم متى ينفذ حكمه اذا حجر عليه؟ اما قبل ذلك فلا مجرد احاطة - 00:32:32

الدين غير كافية بدليل انه يحصل منه بعض التصرفات قال وتحجير الحاكم ليس بعللة وانما هو حكم واجب من موجبات العلة فلا اعتبار بوقوعه قال رحمه الله وعمدة الفريق الثاني انه قد انعقد الاجماع على ان له ان يطاء جاريته ويحبها ولا يرد شيئا - 00:32:56

مما انفقه من ما له على نفسه وعياله حتى يضرب الحاكم على يديه وتعلمون اذا مر بنا بالنسبة للحاضر وانه حتى اذا حجر عليه فانه يحدد له جزء من المال ينفق على نفسه وعلى عياله وعلى - 00:33:21

والله تعالى يقول وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ليس معنى هذا انه تؤخذ امواله وتسلب من بين اليه ولا يأكل ولا يشرب لا وهناك مصالح تتعارض والحفاظ على النفس تأتي في المقدمة وهذا امر قد عرضنا له وفصلنا القول فيه عندما درسنا ابواب -

قال انه قد انعقد الاجتماع على ان له ان يطأ جاريته ويحملها ولا يرد شيئا مما انفقه من ماله على نفسه وعياله حتى يضرب الحاكم على يديه ووجب ان يكون حكم تصرفات هذا الحكم وهذا هو قول الشافعي رحمه الله. عصت امرأة عاد فذكر الشافعي فهو مع ابو حنيفة لكنه - 00:34:00

قال ولا ولا خلاف عند الجميع انه لا يجوز ان يعتق غير المحتلم ما لم تكن وصية منه. غير المحتلم هذا امر لا العلماء فان العتق من الذي يعتق والمحتلم؟ يعني ليس المراد انه هو يعتق المحتلم لا المراد هل المحتلم يعتق او - 00:34:24
هذا هو الظاهر. تعيد العبارة مرة اخرى. قال ولا خلاف عند الجميع انه لا يجوز ان يعتق غير المحتلم ما لم تكن وصية منه. ها يعني لا يجوز ان يعتق الصغير ما درى - 00:34:46

هذا هو المراد يعني انتقل الى مسألة اخرى وبعض العلماء يعني يأتي بعبارة ادق ولا يجوز ان يعتق الا المحتلم او من وصل الى الاحتلال لان العلماء يقولون ليس كل من بلغ الخامسة عشرة او وصل الى سن الاحتلام يحترم فبعض الناس لا يحتلم. فهل ننتظر حتى - 00:35:01

عمره وانا اقول حتى يحتلم لا. قالوا حتى يحتلم او يبلغ سن الاحتلام بعضهم جاء بعبارة ادق ومن الذين جاءوا بهذه العبارة الذين نقل عنهم المؤلف وهو ابن عبد البر في كتابه الاستذكار الذي اشرت اليه كثيرا - 00:35:25
نجد صاحب المغني وغيره يذكرون مثل هذه العبارة لانها دقيقة لاننا ما نقيده فقط حتى يحتلم لانه قد لا يحتلم فاذا لم يحتلم نمناه من ان يتصرف له قال وكذلك المحجور. وكذلك المحجور سواء كان الحجر ماذا؟ لمصلحة لمصلحة وحظ الغرماء او حجر - 00:35:42

عليه لكونه غير رشيد يعني يكون كبير السن لكنه لا يحسن التصرف بماله فيحشر عليه ولا يجوز عند العلماء عتقه لشيء من ممتلكاته. غير كذلك. حتى ماذا يبلغ السن ويعقل؟ فاذا احتلم حينئذ يتصرف - 00:36:06
لكن مر بنا ايها الاخوة في الوصية اذكركم ولعل المؤلف يشير الى هذا نعم قال ولا يجوز عند العلماء عتقه لشيء من ممتلكاته الا مالكا واكثر اصحابه فانهم اجازوا عتقه لام ولده - 00:36:24

قال المصنف رحمه الله واما المريض الجمهور على ان عتقه ان صح وقع الجمهور ومنهم الائمة المعروفون يعني ان اعتق المريض تعلمون يعني المريض فيه كلام للعلماء كثير لا يتعلق بالعتق وحده - 00:36:42
بل يتعلق ايضا بماذا باعطاء ماذا بعض ماله لغيرهم. وكذلك فيما يتعلق بطلاقه زوجته في مرضه الذي مرضه المخوف الذي هو مرض الموت هل يكون ذلك مانعا لها من ارث او لا او يعامل بناقض قصده مرت بنا عدة مسائل - 00:37:00
لان المريض له احكام تخصه فهل هناك وفقكم الله قال واما المريض الجمهور على ان عتقه ان صح وقع وان مات كان من الثلث عليه شفي من مرضه فانه كالصحيح - 00:37:22

قال عنه المرض فهذا كما كان يتصرف في حال صحته ولكنه ان مات فان ذلك محصور في الثلث كما عرفنا ذلك في كتاب الوصية وقال اهل الظاهر هو مثل عتق الصحيح - 00:37:39
وعمة الجمهور حديث عمران ابن الحسين يأخذون بعموم الدليل والجمهور كما تعلمون ورد المؤلف دليله في قصة الذي اعتق ستة اعبد لا يملك غيرهم وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأها ثلاثا - 00:37:57
لا اعتقد اثنين وارق اربعة قال وعمة الجمهور حديث عمران ابن الحصين رضي الله عنه ان رجلا اعتق ستة اعبد له الحديث على ما تقدم الحديث كما قال مر بنا وهو حديث صحيح وكان احد رواة الامام - 00:38:16

في صحيحه واخرجه ايضا اصحاب السنن وسيتكرر ايضا في مواضع من هذا الكتاب قال المصنف رحمه الله تعالى واما من يدخل عليهم العتق كرها ثلاثة يعني هناك من يدخل عليهم العتق قهرا هذا معنى قوله قهرا يعني كرها - 00:38:35
يعني يلزمه العتق من هم هؤلاء؟ قال هم اقناعكم ثلاثة وهم ثلاثة من بعض العتقاء. اه يعني انسان يملك رقيقا عنده مملوك فاعتق

بعضه وهو ايضا ملكه لا يشركه غيره فيه فهذا بلا شك يثري العتق الى جميعه. اذا هذا اصبح العتق في حقه - [00:38:58](#) الذي عبر عنه المؤلف المؤلف بالكره اي انه ملزم بذلك قال فهم ثلاثة من بعض العتق وهذا متفق عليه في احد قسميه يعني لا يختلف العلماء في انما من اعتق بعض مملوك له اعتق ثلثه او نصفه او ربعه وهو يملكه لا خلاف بين العلماء فانه يعتق - [00:39:23](#) جميعا هذا هو الذي يعتق جميعا هذا الذي يريد المؤمن قال واثنان مختلف فيهما وهما من ملك من يعتق عليه. اه يعني انسان ملكذا رحم. سيأتي الخلاف في هذه المسألة - [00:39:50](#)

من هم الذين اذا ملكهم الانسان عفقوا عليه هل هم الوصول الالباء وان علوا او الاصول والابناء الابناء وان نزلوا او يدخلوا في ذلك الحواشي الاخوة او انه مقصور على الالباء والابناء ويخرج الاخوة الاول مذهب الشافعية والثاني مذهب الاول مذهب المالكية والثاني مذهب - [00:40:06](#)

والشافعية والثالث مذهب الحنفية والحنابلة بانه يعتق كل ذي رحم محرم وهذا سيأتي الكلام فيه قال وهما من ملك من يعتق عليه ومن مثل بعده. ايضا كذلك لو تعدى المالك على مملوكه. وقد رأيت - [00:40:30](#) الاحاديث التي اوصت من محافظة على العقاب على الرفيق كيف حظر الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك وان من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله سبحانه وتعالى عنه بكل اذ منها - [00:40:49](#)

منه منا في نار جهنم من نار جهنم يعني يعتق الله تعالى بكل عضو منها ما يقابله عضوا منه من النار حتى انه لا يعتق اليد باليد والرجل بالرجل والفرج بالراس. وهناك احاديث كثيرة في هذا المعنى - [00:41:06](#) قال رحمه الله تعالى فاما من بعض العتق فانه ينقسم قسمين احدهما من وقع تبويض العتق منه وليس له من العبد الا الجزء المعتق يعني هذا للي بسميه ماذا الذي له شريك - [00:41:25](#) يعني بعض اعتق بعضه ولكنه لا يملك الا هذا الجزء الذي اعتقه وهذا ايضا ينقسم الى قسمين اما ان يكون موسرا واما ان يكون معذرا يعني قادرا على ان يشتري نصيبا - [00:41:44](#)

صاحبه اي شريكه فيقوم عليه فبعثت. واما ان يكون عاجزا. وهل العتق يفي ايضا او لا؟ يعني هل هو ينتقل الى شريك المسألة فيها خلافا التي اردت ان ننتبه لها لان المؤلف في الحقيقة في الغالب وفي - [00:41:59](#) يعني البحث حق قال والثاني ان يكون يملك العبد كله ولكن بعضه عتق ولكن بعض عتقه بعض ولكن بعض عتقه اختيارا يعني اعتق بعضه اختياره. التبويض يعني ملك هذا الرفيق - [00:42:17](#)

عنده عبد اسمه احمد او محمد او علي فاعتق بعضه وهو يملكه نقول بانه قد عتق جميعا هذا مما يدلنا على عناية الاسلام وحرقة وانه دائما الى جانبهم وسترون هناك تعليلا يذكره الحنفية وتعليل يورده الجمهور وسترون قوة تعليم الجمهور - [00:42:36](#) وفي ذلك لان الدليل يشهد لهم والثاني ان يكون يملك العبد كله ولكن بعض عتقه اختيارا منه قال رحمه الله فاما العبد بين الرجلين يعتق احدهما حظه منه فان الفقهاء اختلفوا في حكم ذلك - [00:43:03](#) فقال مالك والشافعي واحمد بن حنبل رحمهم الله ان كان المعتق موسرا قوم عليه نصيب شريكه قيمة العدل. اذا هذا هو رأي جمهور العلماء. اذا اعتق احد الشريكين نقيبا يعني نصفه مثلا وبقي النصف الاخر وكان هذا المعتق موسرا يعني عنده مال وهذا المال يستطيع ان - [00:43:25](#)

به النص الباقي من صاحبه اي من شريكه فانه يقوم عليه قيمة عدل اي دون زيادة او نقصان لا شفط ولا لا نقص ولا جور في ذلك يقوم كما هي قيمته ويدفع للاخر - [00:43:52](#)

ويكون الولاء حينئذ للمعتق. لان هذه نعمة انعم بها المعتق كان يستحق ولاءه دون الاخر الذي اخذ مقابل العتق لكن لو اشتركا في العتق كان الولاء بينهما قال ان كان المعتق موسرا قوي ما عليه نصيب شريكه قيمة العدل فدفع ذلك الى شريكه يعني وقيمة العدل يعني قيمة - [00:44:10](#)

يعني يأخذ حقه. كما قال بعض العلماء لا وقت ولا شقق فدفع ذلك الى شريكه وعتق الكل عليه. وعتق لانه بعض العلماء يخالف

شيئته. يعني بعضهم يرى انها تضم التاء - 00:44:38

ولكن الكثير يرددها ويقول لا يصح الا عتق وعتق الكل عليه وكان ولاؤه له وان كان المعتق معسرا لم يلزمه شيء وبقي المعتق بعضه عبدا واحكام احكام العبد واحكام احكام العبد يأتي الكلام في الباطل هل يستسعى العبد - 00:44:57

او هل يبقى رفيقا ما هي الطريقة سيذهب ايضا ذلك المؤلف وقال ابو يوسف ومحمد وهي رواية اخرى للامام احمد ان كان معسرا سعى العبد في قيمته للسيد الذي لم يعتق حظه منه. ما معنى السعاية؟ هو ان يعطيه فرصة فان يعمل عند - 00:45:23

يوما ويوما يعمل خارج عمل سيده. فيجمع شيئا من المال فيدفعه الى سيده هذا هو الاستسعاء ثم بعد ذلك يتحرر فيصير حرا. هذا معنى الاستثناء هذا هو قول ابو يوسف ومحمد وهي رواية للامام احمد ومعهم جماعة من التابعين - 00:45:46

ان كان معسرا سعى العبد في قيمته للسيد الذي لم يعتق حظه منه وهو حر يوم اعتق حظه منه الاول وكان ولاؤه للاول قال الازاعي وابن شبرمة وابن ابي ليلى وجماعة الكوفيين - 00:46:09

الا ان ابن شقرمة وابن الا ان ابن زبرمة وابن ابي ليلى جعلوا للعبد ان يرجع على المعتق بما سعى فيه متى ايسر متى يرجع عليه؟ لان الولاء اصبح له. فقالوا يرجع عليه - 00:46:27

وهذا خلاف مذهب الفريق الاول وهو ارجح في نظره نعم قال واما شريك المعتق فان الجمهور على ان له الخيار في ان يعتق او يقوم نصيبه على المعتق. يعني الشريك الذي اعتق شريكه نصيبه وبقي - 00:46:45

هو هو مخير بين امرين يقول الجمهور اما ان يعتق نصيبه وهو النصف الباقي مثلا فحينئذ يشارك الاول في الولد. واما ان يطلب القيمة فيعطيه الشريك الذي اعتق النصف الخاص - 00:47:04

ويصبح الولاء للاول الذي هو قال وقال ابو حنيفة رحمه الله لشريك الموتير ثلاث ثلاث خيارات. بعضها يلتقي فيها مع الجمهور وبعضها يخالفه احدها ان يعتق كما اعتق شريكه ويكون الولاء بينهما وهذا لا خلاف فيه بينهم. يعني لا خلاف فيه بين - 00:47:21

حنيفة وبين الجمهور فهذا قول من اقوال الجمهور. نعم والخيار الثاني ان تقوم عليه حصته. ايضا وهذا قال به الجمهور والثالث ان يكلف العبد السعي في ذلك ان شاء ويكون الولاء بينهما. ويكون الولاء بينهما مع انه حينئذ لم - 00:47:48

يدفع الاخر شيئا. هنا فارق الجمهور في هذا هذه الجزئية قال وللسيد المعتق عبده اذا قوم يعود الى ابي حنيفة فانتبهوا عنده يعني عند ابي حنيفة اذا وللسيد المعتق عبده عند اذا قوم عليه شريكه اذا قوم عليه شريكه - 00:48:10

خطيبه ان يرجع للعبد فيسعى فيه. هذا هو قول ابي حنيفة ويكون الولاء كله للمعتق. الله! على اساس انه يرجع الى الاول قال وعمدة مالك والشافعي واحمد ايضا يعني عمدة الجمهور. حديث ابن عمر رضي الله عنهما سيأتي الكلام حول هذا الحديث - 00:48:37

فيه زيادة او لا هذا الحديث والذي يليه خرج في الصحيحين ومع ذلك قيل عن الاول بان احد رواه في هذه الزيادة التي ستأتي في اخره وايضا سيأتي في الحديث الاخر حديث ابي هريرة موضوع هل هو مدرج او لا - 00:49:00

يذكر المؤلف هنا اعتراض الجمهور على الحنفية واعتراض الحنفية على الكوفيين على استدلال الجمهور. وسنقف عند هذا ان شاء الله ونبينه قال وعمدة مالك والشافعي حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:49:22

من اعتق شركا له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل. هذا هو الذي قلنا واعطي فاعطي شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد. يعني لو كان اكثر من شريك. يعطى الشرفاء ان يعطيهم هو - 00:49:46

ويكون الولاء له وحده والا فقد عتق والا فقد عتق منه ما عتق. ها هنا الزيادة والا فقد عتق منه ما عتق انتبهوا لهذا. هذا الحديث رواه عن نافع وتعلمون بان الامام مالك من اخف بالرواية واحفظهم عن نافع - 00:50:07

مولى ابن عمر ورواه ايضا عنه ايوب وايوب تردد فيما يتعلق بهذه الفقرة وهذه الجملة فمن هنا وقع الخلاف فاخذ الحنفية منها اعتراضا اورده على الجمهور قال وعمدة محمد وابي يوسف - 00:50:27

واحدي ابي حنيفة الاخرى التي قلنا لاحمد. نعم. ومن يقول بقولهم حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شخصا له في عبده فخلاصه في ماله ان كان له مال - 00:50:45

فان لم يكن له مال العبد غير مشقوق عليه. فان لم يكن له مال العبد غير مشقوق عليه بالحق المشقة هذه الفقرة الا بانها مدرجة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم او من كلام قتادة التابعي راوي هذا الحديث - [00:51:05](#)

هذا هو ايضا فيه. اذا الزيادة هنا والزيادة هنا. هناك قالوا ان تلك الزيادة او تلك الفقرة التي ولدت اشرق عليه ما عتق بعضهم قال بان ايوب تردد فيها ومالك جزم بها بانها من الحديد. ووافق مالكا ايضا غيره - [00:51:29](#)

وهذه ايضا اصحاب قتادة مثلا شعبة وهشام وكذلك همام قالوا لم يذكروا هذه الزيادة وانفرد بها سعيد ابن ابي عروبة فما الذي يقدم؟ قالوا ان اولئك احفظ نحن ننتظر حتى يأتي اليها المؤنث ونقف عنده ايضا مرة اخرى. قال وكيل الحديثين فرجه اهل الصحيح البخاري ومسلم - [00:51:49](#)

وغيرهما الى الحديثين حديث عبدالله ابن عمر الاول الذي استدل به الجمهور والحديث الثاني حديث ابي هريرة الذي تمسك به ابو يوسف ومحمد واحمد في الرواية الاخرى ايضا هما في الصحيحين وفي غيرهما لكن نحن يكفي ان نقول هما في الصحيحين - [00:52:18](#)

وعندما خرجهما كل من البخاري ومسلم جزم برفعهما وانتم تعلمون ما كانت بينك الكتابين بين كتب الحديث. فكل من البخاري ومسلم جزم بهما. حتى ان البخاري رحمه الله اورد ما يدفع ما قد يرد من اعتراض وقد ورد بالنسبة للحديث الثاني. وهذه المسألة حقيقة - [00:52:36](#)

تكلم عنها الحافظ ابن حجر فلا من بديع وفصل القول فيها وناقش الاقوال فيها وانتهى الى ما جاء في كذلك تكلم عنها ايضا ابن عبد البر في كتابه الاستفسار وفي كتابه التمهيد - [00:53:02](#)

وتكلم ايضا عنها غير هؤلاء قال رحمه الله ولكل طائفة منهم قول في ترجيح حديثه الذي اخذ به. ولكل طائفة ايضا قول في ترجيح الحديث الذي اخذ به قال فمما وهنت به الكوفية يعني مما ضعف به الكوفيون حديث الجمهور نعم - [00:53:19](#)

قال فمما وهنت به الكوفية حديث ابن عمر رضي حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان بعض رواته شك في الزيادة المعارضة للزيادة المعارضة المعارضة فيه لحديث ابي هريرة رضي الله عنه والذي - [00:53:47](#)

ومن الراوي الذي جزم هو الامام مالك وقد تكلم العلماء عن هذه المسألة وناقشوها وبينوا بان الامام ما لك احفظ ارووع النافع لكثرة ملازمته له وكثر في روايته له وممن ينظر لهذه المسألة وناقشها ودافع عنها الامام الشافعي رحمه الله - [00:54:05](#)

كلام جميل في هذه المسألة فانه بين مكانة مالك وحفظه وانه لا يساوى في فقه الحب في هذا المكان وايضا تكلم عن ذلك الحافظ ابن حجر من المتأخرين والشافعي من المتقدمين كما هو معلوم - [00:54:30](#)

ويكفي في ذلك ما قلت لكم ان الشيخين البخاري ومسلم اخرج هذا الحديث مرفوعا دون تردد فيه قال وهو قوله والا فقد عتق منه ما عتق. يعني هذه هي التي اختلف فيها التي لم تأتي تردد فيها ايوب وقطع بها ما - [00:54:47](#)

وايضا لم يكن لم ينفرد بها مالك وانما جاءت ايضا في بعض الكتب ليست للصائعين جاءت روايات تؤيد رواية مالك فاثبتت هذه الزيادة قال فهل هو من قوله صلى الله عليه وسلم ام من قول نافع - [00:55:09](#)

وان في الفاظه ايضا بين وان في الفاظه ايضا بين رواته اضطرابا ايضا قلت لكم بان الشافعي جدم بانها من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم تخريج البخاري ومسلم لها - [00:55:26](#)

بذلك ورفعهما ذلك الحديث دليل على ايضا انهما لا يترددان في ذلك والمسألة فيها كلام كثير للعلماء ولكن الخلاصة يعني هي كما ذكرت لكم قال ومما وهن به المالكيون حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:55:43](#)

انه اختلف اصحاب قتادة فيه كثيرون ويعرف ذلك الذي لا يشتغلون في علم الحديث فمنهم شعبة ومنهم هشام ومنهم همام وهؤلاء عرفوا بحفظهم عن قتادة ومن اولئك ايضا سعيد بن ابي عروبة. عروبة - [00:56:05](#)

لكن سعيد هو الذي روى هذه الزيادة زيادة التسعة قد دافع عنها العلماء وخرج ذلك البخاري ومسلم في صحيحهما. وقالوا ان اولئك وان كانوا في الغالب احفظ لكن سعيد بالنسبة لقتادة هو مقدم على غيره لكثرة حفظه عنه ولكثرة ملازمته وروايته عنه - [00:56:24](#)

وكما قال ابن دقيق العيد يكفي في ذلك ان تكون هذه الزيادة قد خرجها البخاري ومسلم في صحيحه ممن تكلم في ذلك الحافظ ابن دقيق العيد وامهر لذلك ودافع عنها واثبتها - [00:56:49](#)

اذا انتهي من ذلك الى ان كثيرا من العلماء المحققين يذهبون الى ان ما في الحديث الاول وما في الثاني فيما يتعلق فان هذه انما هي جاءت في الحديث وانها من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:05](#)

وتعلمون بان هناك فرقا بين ان يكون القول من قول قتادة وبين ان يكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كونه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حكم - [00:57:26](#)

وهو يكون ملزما وكونه من كون قتادة يكون فتوى منه رضي الله عنه قال ومما وهن به المالكيون حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه اختلف اصحاب قتادة فيه على قتادة في ذكر الدعاية - [00:57:39](#)

قال واما من طريق المعنى كلها تدور حول هذا الامر. نعم قال واما من طريق المعنى فاعتمدت المالكية في ذلك على انه انما لزم السيد التقويم ان كان له مال. الذي ادخله على شريكه. هنا يقول المالكية - [00:58:00](#)

هم الجمهور هنا والعبد لم لم يدخل ضررا فليس يلزمه شيء. العبد لن يدخل ضررا وانما الذي اعتق هو الشريك يترتب عليه ان يعتق نصيب الاخر اما المملوك فلا ضرر حصل منه ثم هذا لا يسمى ضرر - [00:58:24](#)

هو مصلحة لكل من الطرفين. الذي اعتق فيثاب. والاخر ايضا انثى ان اثر الباقية على الفانية وبادر فاعتق النصيب الذي يخصك فان الله سبحانه وتعالى سيدخر له ذلك الامر. وان الله سبحانه وتعالى سيعتقه - [00:58:46](#)

اعضائه من نار جهنم وما احوج الانسان الى مثل ذلك قال وعمدة الكوفيين من طريق المعنى ان الحرية حق شرعي لا يجوز تبغيضه فاذا كان الشريك المعتق موسرا عتق الكل عليه. واذا كان معسرا تعى العبد في قيمته - [00:59:05](#)

وفيه مع هذا رفع الضرر الداخل على الشريك وليس فيه ضرر على العبد قال وربما اتوا بقياس شبهي وربما اتوا بقياس شبهي وقالوا لما كان العتق يوجد منه في الشرع نوعان نوع يقع بالاختيار - [00:59:27](#)

وهو اعتاق السيد عبده ابتغاء ثواب الله ونوع وما اعظم هذا نعم ونوع يقع بغير اختيار وهو ان يعتق على السيد من لا يجوز له بالشرعية ملكه. فما لو اعتق لو اشترى اباه - [00:59:49](#)

فان هذه الحالة الوحيدة التي يصل فيها الابن الى ان يجزي والده في ذلك المقام لان الولد مهما بذل ومهما عمل ومهما انفق ومهما خدم ومهما سعى في تذليل كل صعب وتسهيل كل - [01:00:06](#)

في امر بالنسبة لوالديه اليهما والرأفة بهما والشفقة وتقديم كل ما ينفعهما في هذه الحياة فانه لا يدرك جزاءهما ولا يصل الى معروفهما ولا يجزيهما الا عن هذا الطريق ان يشتري والده فيعتقه. حينئذ تتساوى الكفتان بالنسبة للجزاء. وسيأتي الكلام في هذه المسألة الى ان المهندسة يبحثها - [01:00:26](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:00:56](#)